

Distr.: General
18 June 2018
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ
الدورة التاسعة المستأنفة الأولى
فيينا، ٣-٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨
البند ٢ من جدول الأعمال
استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

خلاصة وافية

مذكّرة من الأمانة

إضافة

المحتويات

الصفحة

٢ ثانياً - خلاصة وافية.....
٢ موريشيوس



الرجاء إعادة استعمال الورق



ثانياً - خلاصة وافية

موريشيوس

١- مقدمة: لمحة عامة عن الإطار القانوني والمؤسسي لموريشيوس في سياق تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

وقَّعت موريشيوس على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وصدَّقت عليها في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، وأودعت صك التصديق عليها لدى الأمين العام في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

وقد تطور في موريشيوس نظام قانوني هجين يتسم بمفاهيم من القانون الأنغلو سكسوني والقانون المدني مستمدة أساساً من فرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. وبينما تستخدم موريشيوس القانون الجنائي والقانون المدني المستمد من القانون الفرنسي فقد تأثرت أيضاً تأثراً شديداً بالمملكة المتحدة فيما يخص قانون الإثبات والقانون الإداري.

وأهم مؤسسات مكافحة الفساد وغسل الأموال هي اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد ووحدة الاستخبارات المالية. وقد سنَّت موريشيوس قوانين عديدة لمنع الفساد ومكافحته، من بينها قانون منع الفساد لعام ٢٠٠٢، وقانون الاستخبارات المالية ومكافحة غسل الأموال لعام ٢٠٠٢، وقانون استرداد الموجودات، وقانون الحوكمة الرشيدة والنزاهة لعام ٢٠١٥. وبالإضافة إلى ذلك فإن لكل من مصرف موريشيوس ولجنة الخدمات المالية ولاية تنظيمية وإشرافية، في إطار مكافحة غسل الأموال والتصدي لتمويل الإرهاب، فيما يتعلق بالأنشطة المصرفية وأنشطة المؤسسات المالية غير المصرفية.

وقد استعرضت موريشيوس خلال الدورة الأولى من السنة الثانية لآلية استعراض التنفيذ (CAC/COSP/IRG/II/2/1/Add.21).

٢- الفصل الثاني: التدابير الوقائية

١-٢- ملاحظات على تنفيذ المواد قيد الاستعراض

سياسات وممارسات مكافحة الفساد الوقائية؛ هيئة أو هيئات مكافحة الفساد الوقائية (المادتان ٥ و ٦)

ليست لدى موريشيوس سياسة وطنية صريحة بشأن مكافحة الفساد، لكنها اعتمدت القانون الشامل لمنع الفساد وقوانين أخرى ذات صلة. وتم وضع سياسة وطنية ضمنية في أعقاب إنشاء اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد. ويشجّع إطار القطاع العام لمكافحة الفساد على اعتماد سياسات واستراتيجيات قطاعية لمكافحة الفساد، وخطط لمنع الفساد، ونظم لإدارة مخاطر الفساد. وعمدت حتى الوقت الراهن ٥٥ هيئة عامة إلى وضع سياسات مصممة خصيصاً لمكافحة الفساد، وبدأت ٤٥ هيئة أخرى في تنفيذ تمارين تدريبية لمكافحة مخاطر الفساد. وعلاوة على ذلك، أنشأت ٧٩ هيئة عامة لجاناً مخصصة لمكافحة الفساد وعينت موظفيها المسؤولين عن النزاهة للعمل كجهات اتصال مع اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد.

وتراقب اللجنة المستقلة الهيئات العامة من خلال الاستعراضات الدورية لمنع الفساد. كذلك تتولى لجان مكافحة الفساد، التي تضم في عضويتها موظفين من اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد بحكم مناصبهم، رصد تنفيذ التوصيات الصادرة عن تلك الاستعراضات.

وتقوم اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد، وهي الهيئة المكلفة رسمياً بمنع الفساد، بتنفيذ ولايتها عن طريق خطط عمل سنوية. وهي تضطلع بطائفة واسعة من الأنشطة، تشمل إجراء استعراضات منع الفساد المذكورة أعلاه، وإعداد الأدلة والأدوات، ووضع السياسات والخطط النموذجية، وتنظيم أحداث مع المجتمع المدني والقطاعين العام والخاص، وتنظيم دورات تدريبية وحملات توعية وتنقيف.

وتضطلع اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد أيضاً بدور في تقييم القوانين من خلال توصيات استعراضات منع الفساد، التي أفضت حتى الوقت الراهن إلى إجراء العديد من الإصلاحات التشريعية.

واستقلال اللجنة منصوص عليه في قانون منع الفساد (المواد ١٩-٢٣)، ويحافظ عليه من خلال تخصيص موارد مادية كافية لها واختيار موظفين متخصصين وتنفيذ برامج تدريبية منتظمة. وينص قانون منع الفساد على إجراءات تعيين المدير العام للجنة المستقلة وإنهاء خدماته (المواد ١٩-٢١)، وقواعد تعيين موظفيها (المادة ٢٤). واللجنة مسؤولة أمام اللجنة البرلمانية التابعة للجمعية الوطنية، وترفع إليها تقاريرها السنوية، بما في ذلك تقارير مراجعة الحسابات (المادتان ٣٦ و ٥٩ من قانون منع الفساد). وفضلاً عن ذلك، تراقب اللجنة البرلمانية وتستعرض عمليات اللجنة المستقلة، ما عدا عمليات التحقيق، وبإمكانها فرض إجراءات تأديبية تتعلق بالمدير العام في الظروف المنصوص عليها (المادة ٦١ من قانون منع الفساد). كما تنظر اللجنة البرلمانية في ميزانية اللجنة المستقلة وتقرها، وتتاح الميزانية بعد ذلك للاطلاع العام ضمن الميزانية الوطنية. وترد تفاصيل النفقات في تقارير سنوية تتاح للاطلاع العام.

وتشمل الهيئات الأخرى التي تتصل ولاياتها بالفساد ومكافحته وحدة الاستخبارات المالية وهيئة إيرادات موريشيوس.

وتشارك موريشيوس بنشاط في مختلف مبادرات ومنتديات مكافحة الفساد، بما في ذلك لجنة مكافحة الفساد التابعة للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي والرابطة الدولية لأجهزة مكافحة الفساد ورابطة الكومنولث لوكالات مكافحة الفساد في أفريقيا، وتحافظ على شراكات ثنائية مع عدة وكالات أجنبية لمكافحة الفساد. وفضلاً عن ذلك، استضافت موريشيوس في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦ المؤتمر العالمي المعني بإصلاحات مكافحة الفساد في الدول الجزرية الصغيرة النامية.

القطاع العام؛ مدونات قواعد سلوك للموظفين العموميين؛ التدابير المتعلقة بالجهاز القضائي وأجهزة النيابة العامة (المواد ٧ و ٨ و ١١)

تتولى لجنة الخدمة العمومية واللجنة التأديبية لدوائر الشرطة المسؤولية عن شؤون استقدام الموظفين العموميين وتعيينهم وترقيتهم وتقاعدهم، وفقاً للوائح لجنة الخدمة العمومية لعام ١٩٦١ ولوائح اللجنة التأديبية لدوائر الشرطة لعام ١٩٩٧. وتشمل الهيئات الأخرى ذات المسؤوليات المماثلة لجنة الخدمات الحكومية المحلية، التي تؤدي وظائف مماثلة فيما يخص الموظفين الحكوميين المحليين؛

وزارة الخدمة المدنية والإصلاح الإداري، التي تعنى بشروط الخدمة والعلاقات بالموظفين؛ وكلية الخدمة المدنية، التي توفر التدريب للهيئات العمومية؛ والمحكمة الاستئنافية للهيئات العمومية، التي تستمع لقضايا الاستئناف المرفوعة ضد قرارات لجنة الخدمة العمومية واللجنة التأديبية لدوائر الشرطة ولجنة الخدمات الحكومية المحلية؛ ومحكمة علاقات العمل، وهي هيئة شبه قضائية تعالج منازعات العمل. ولا تندرج الهيئات القانونية والاعتبارية والمؤسسات المملوكة للدولة والشركات العمومية في نطاق صلاحيات لجنة الخدمة العمومية واللجنة التأديبية لدوائر الشرطة، وتنظم التعيينات في كل منها في التشريع الخاص بها. وتتولى لجنة الخدمات القضائية والقانونية مسؤولية التعيين والمراقبة التأديبية لموظفي الشؤون القانونية العاملين في مكتب النائب العام ومكتب مدير الادعاء العام، وكذلك القضاة وموظفي القضاء (المادة ٨٦ من الدستور، واللائحة التنظيمية للجنة الخدمات القضائية والقانونية لعام ١٩٦٧). وينص الدستور على إجراءات تعيين قضاة المحكمة العليا ومدير الادعاء العام وتنحيتهم (المواد ٧٢ و ٧٧ و ٧٨).

وفي حين تُعلن وظائف الخدمة العمومية الشاغرة بواسطة الإنترنت والجرائد الوطنية، يجوز للجان أيضاً أن تفوض للمكاتب المسؤولة المعنية مهمة التعيين في الوظائف الصغيرة والمنخفضة الدرجة في الخدمة العمومية. وتشمل عملية الاستقدام فحص المرشحين والامتحانات الكتابية والمقابلات، مع تزايد اللجوء إلى اختبارات النزاهة في إطار هذه العملية. ولا تقوم لجنة الخدمة العمومية واللجنة التأديبية لدوائر الشرطة بإبلاغ كل من المرشحين غير الناجحين على حدة بل تصدر بيانا صحفياً بشأن الوظائف المحددة التي تم شغلها. وفي حين لا يجوز للموظفين العموميين الطعن في قرارات الاستقدام إلا في المحكمة الاستئنافية للهيئات العمومية ثم في المحكمة العليا، لا يجوز للمرشحين غير الناجحين من خارج الخدمة العمومية الطعن إلا من خلال المراجعة القضائية في المحكمة العليا. وتوجد رسمياً نظم للتناوب فيما يخص وظائف معينة في الخدمة العمومية (مثلاً ضباط الشرطة)، وثمة ممارسة راسخة، وإن لم تكن منظمة صراحة، تتمثل في بعض التناوب في الوظائف الإدارية الوطنية، بما في ذلك في أعلى المستويات الوظيفية. وتخضع ترقية الموظفين العموميين للوائح لجنة الخدمة العمومية (الجزء الثالث).

وقد حددت موريشيوس مناصب معينة باعتبارها معرضة بصفة خاصة للفساد (مثلاً وظائف موظفي الجمارك وموظفي المشتريات والموظفين المشاركين في منح الرخص والتصاريح). وتخضع هذه الوظائف لتدريب خاص أو برامج مصممة خصيصاً بشأن إدارة النزاهة تنظمها اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد بالتعاون مع جهات من بينها سلطة الإيرادات ووزارة الخدمة المدنية والإصلاح الإداري وقوات شرطة موريشيوس.

ويخضع جميع الموظفين العموميين للمدونة العامة لأخلاقيات الموظفين العموميين، التي تتناول مسائل تضارب المصالح، والهدايا، والعمل الخارجي، ضمن مسائل أخرى. وفي حين أن هذه المدونة ذات طابع ترغيبي فحسب فهي تكمل لوائح لجنة الخدمة العمومية التي تنص على الآلية التأديبية والجزاءات (المواد ٣٠-٤٦). وهناك مدونتان قطاعيتان منفصلتان لقواعد السلوك لموظفي المشتريات وللموظفين المكلفين بإنفاذ القانون. وتنطبق مدونة حوكمة المؤسسات على جميع المنشآت المملوكة للدولة.

ويشكل عدم الإفصاح عن تضارب المصالح جريمة. بموجب قانون منع الفساد (المادة ١٣). وقد أوصت اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد بوضع نظم لإدارة تضارب المصالح في الهيئات العمومية، ونفذ ذلك في العديد من هذه الهيئات.

واعتمدت موريشيوس نهج عدم التسامح إطلاقاً بشأن منح الهدايا للموظفين العموميين. والهدايا الوحيدة التي يسمح بتلقيها هي الهدايا الرمزية. وقد وضعت اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد مبادئ توجيهية بشأن الهدايا توصي جميع الهيئات العمومية بإرساء واجب الإبلاغ عن جميع الهدايا الرمزية وبإنشاء سجلات للهدايا. بيد أنه لا يوجد أي حكم قانوني ملزم، والعديد من الهيئات العمومية لم ينفذ هذه التوصية حتى الآن.

ولا يسمح بممارسة عمل ثانوي إلا في المجالات التي تندر فيها المهارات (المادة ١٠ من مدونة قواعد السلوك)، وحتى في هذه الحالة يلزم الحصول على موافقة مسبقة من رئيس المؤسسة. ولا توجد مهلة زمنية يشترط انقضاؤها قبل انتقال الموظفين العموميين إلى العمل في القطاع الخاص.

ويقع على عاتق الموظفين العموميين واجب إبلاغ اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد عن أفعال الفساد (المادة ٤٤ من قانون منع الفساد)؛ غير أنه لا توجد جزاءات على عدم الإبلاغ. وقد أصدرت اللجنة المذكورة مبادئ توجيهية بشأن هذه المسألة وجرى تعميمها على نطاق واسع في الهيئات العمومية.

ويتعين على بعض الموظفين العموميين تقديم إقرارات ذمة منتظمة وسريّة، ومن بينهم الموظفون العاملون لدى اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد وهيئة إيرادات موريشيوس ووحدة الاستخبارات المالية ومكتب سياسات المشتريات. ويقع على عاتق جميع الموظفين المنتخبين، ومن بينهم أعضاء الجمعية الوطنية والجمعية الإقليمية لجزيرة رودريغيز والسلطات المحلية، التزام بتقديم إقرارات ذمة (المادة ٣ من قانون إقرارات الذمة). ويعاقب على عدم تقديم الإقرارات (المادة ٦ من قانون إقرارات الذمة)؛ غير أنه لا توجد آلية مقررّة للتحقق والمراقبة. ويمكن أن تستخدم خلال التحقيق المادة ٨٤ من قانون منع الفساد، المتعلقة بجحازة الثروات غير المفسرة.

وتعكف موريشيوس حالياً على صياغة مشروع قانون جديد للخدمة العمومية لمعالجة الثغرات الموجودة في مجالات الجزاءات التأديبية وإقرارات الذمة والهدايا. وسوف يكمل القانون بمدونة شاملة جديدة لقواعد سلوك الموظفين العموميين، إضافة إلى مدونات لقواعد سلوك الوزراء والمستشارين السياسيين.

وتعتمد وزارة الخدمة المدنية والإصلاح الإداري على توصيات مكتب بحوث الأجر الوطني فيما يتعلق بجداول أجور الموظفين العموميين ومراجعة مرتباتهم.

والمعايير المتعلقة بالترشيح والانتخاب للوظائف العمومية محددة في الدستور (المادتان ٣٣ و ٣٤) وقانون تمثيل الشعب (المواد ٦٩ و ٧٠ و ٧٤) وقانون الجمعية الإقليمية لجزيرة رودريغيز وقانون الحكومة المحلية.

والإطار القانوني والتنظيمي لتمويل الترشيحات للمناصب العمومية الانتخابية ومناصب الأحزاب السياسية محدود، ويشمل ما يلي: القسم الرابع من قانون تمثيل الشعب (الذي يتطلب الشفافية في النفقات الانتخابية)، ومدونة قواعد السلوك لانتخابات الجمعية الوطنية، ومدونة حوكمة المؤسسات

(التي تتطلب من الكيانات الخاصة توفير التمويل السياسي في حدود القانون ولمصلحة الشركة). وتشرف لجنة المراقبة الانتخابية على جميع الانتخابات. وتهدف موريشيوس إلى اعتماد قانون جديد شامل بشأن تمويل الأحزاب السياسية، يتناول مجالات مثل الالتزامات المحاسبية والإعانات العمومية والتبرعات الخاصة وحدود الإنفاق. وتحدد المبادئ التوجيهية بشأن السلوك القضائي معايير السلوك الأخلاقي للقضاة وقضاة الصلح، وتعالج، في جملة أمور، مسائل تضارب المصالح والتنحي. ويسترشد المدعون العامون بالمبادئ التوجيهية بشأن الادعاء العام ومدونة القواعد الأخلاقية للمحامين ومحامي المرافعات. وتنص لوائح لجنة الخدمات القانونية والأخلاقية على الآلية التأديبية (المواد ١٤-٢١).

المشتريات العمومية وإدارة الأموال العمومية (المادة ٩)

تنظم المشتريات العمومية في المقام الأول بقانون المشتريات العمومية لعام ٢٠٠٦. ويشمل الإطار المؤسسي مكتب سياسة المشتريات ومجلس المشتريات المركزي وفريق الاستعراض المستقل.

ويتم الشراء حالياً بأسلوب لامركزي على مستوى الوزارات والإدارات المنفردة، في حين ينفذ مجلس المشتريات المركزي عمليات الشراء المرتفعة القيمة (أكثر من ١٠٠ مليون روبية موريشيوسية، رهناً بالفئة التي تندرج فيها الهيئة العمومية في جدول قانون المشتريات العمومية).

وأخذت موريشيوس في عام ٢٠١٥ بنظام الشراء الإلكتروني. وعلاوة على ذلك، تتيح بوابة الشراء الحاسوبية وصلات ومعلومات تتعلق بالمشتريات والعطاءات والمنح.

ويمكن للمناقضين الخاسرين أن يطعنوا في قرارات المشتريات أمام فريق الاستعراض المستقل. وفي حين ينص قانون المشتريات العمومية على أن توصيات فريق الاستعراض المستقل ملزمة، لا توجد آلية لإنفاذ قرارات الفريق في حال عدم الامتثال لها.

ويحدد قانون المالية ومراجعة الحسابات الإجراءات والصلاحيات المتعلقة بإعداد الميزانية الوطنية واعتمادها. وتضطلع وزارة المالية والتنمية الاقتصادية بدور رئيسي في هذا الصدد، بما في ذلك من خلال طلب مقترحات الميزانية من الوزارات والإدارات وتجميعها إلكترونياً وإجراء المشاورات وعرض الميزانية على الجمعية الوطنية لإقرارها.

ويشمل الإطار القانوني للمساءلة بشأن إدارة شؤون المالية العمومية قانون المالية ومراجعة الحسابات، وقانون الهيئات النظامية، وقانون الصناديق الخاصة، وقانون الحكومات المحلية، وقانون الإبلاغ المالي. وتشمل المؤسسات المناط بها الولايات ذات الصلة: وزارة المالية والتنمية الاقتصادية ومكتب مراجع الحسابات الوطني والمحاسب العام ومدير مراجعة الحسابات ولجنة الحسابات العمومية ومجلس الإبلاغ المالي. ولا توجد جزاءات مقررّة على رؤساء الوزارات والإدارات الذين يتأخرون في تقديم تقاريرهم وبياناتهم المالية السنوية. وينص القانون الجنائي على عدة جرائم تتعلق بتزييف السجلات والدفاتر (المواد ١٠٦-١١٢).

و بموجب قانون المحفوظات الوطني، يتعين على جميع الهيئات العمومية بالاحتفاظ بسجلاتها لمدة سبع سنوات، ودائرة المحفوظات الوطنية هي الجهة الوديدة للسجلات العمومية.

إبلاغ الناس؛ مشاركة المجتمع (المادتان ١٠ و ١٣)

تعتزم موريشيوس اعتماد قانون جديد لحرية المعلومات، من أجل سد الثغرات القائمة بشأن الوصول إلى المعلومات، مثل عدم وجود إجراءات لطلب المعلومات وعدم وجود واجب واضح على الموظفين العموميين بالكشف عن المعلومات وعدم وجود جزاءات على عدم الامتثال.

وتطلع موريشيوس عموم الجمهور على المعلومات استباقياً، بما في ذلك من خلال نشر المعلومات على الإنترنت والعديد من البوابات الإلكترونية ومن المبادرات المتعلقة بالحكومة الإلكترونية.

وقد وضعت اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد استراتيجيات للشراكة مع العديد من منظمات المجتمع المدني، توخياً لتحسين منع الفساد، بما في ذلك بواسطة المنصات التالية: إجراءات النقابات لمكافحة الفساد؛ وشبكة المجتمع المدني لمكافحة الفساد؛ والفريق التنسيق للمنتظمات غير الحكومية؛ والمنتدى الأكاديمي لمكافحة الفساد؛ والشباب لمكافحة الفساد.

كما أعدت اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد مجموعة من برامج تثقيف الجمهور، تشمل نمائط بشأن مكافحة الفساد لجميع المستويات التعليمية وأنشطة تدريبية للهيئات العمومية وشبه الحكومية.

ويجوز لأي شخص أن يبلغ اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد عن أي فعل من أفعال الفساد (المادة ٤٣ من قانون منع الفساد). وقد أنشأت اللجنة عدة قنوات للإبلاغ، تشمل الإبلاغ عن طريق صندوق البريد أو الخط الهاتفي الساخن أو الرسائل أو الإنترنت، ودون ذكر الهوية أو شخصياً.

القطاع الخاص (المادة ١٢)

يشمل الإطار القانوني ذو الصلة قانون الشركات، وقانون الاستخبارات المالية ومكافحة غسل الأموال، وقانون الإبلاغ المالي، وقانون الخدمات المالية، وقانون الأوراق المالية، وقانون مصرف موريشيوس، وقانون الأعمال المصرفية، وقانون المشتريات العمومية.

ويعمل مجلس الإبلاغ المالي على تعزيز النوعية الرفيعة لتقارير كيانات الصالح العام وتحسين نوعية خدمات المحاسبة ومراجعة الحسابات. ويشرف معهد موريشيوس للمحاسبين الفنيين على مهنة المحاسبة وينظمها، وقد وضع مدونة قواعد السلوك المهني والأخلاقيات للمحاسبين. ويعزز معهد موريشيوس للمديرين حوكمة المؤسسات من خلال أنشطة التدريب والتطوير. كما تنظم لجنة الخدمات المالية قطاع الخدمات المالية غير المصرفية وتراقبه.

وتشتمل مدونة حوكمة المؤسسات على مجموعة من المبادئ والتوجيهات الرامية إلى تحسين ممارسات الحوكمة لدى المنظمات في موريشيوس. وتنظم المدونة سلوك جميع كيانات الصالح العام (وفقاً لتعريفها في قانون الإبلاغ المالي)، والمنشآت المملوكة للدولة، والهيئات العامة المؤسسة بمراسيم تشريعية والهيئات العامة شبه الحكومية، وقد نقحت في عام ٢٠١٦ من أجل تحسين تنفيذ المعايير الدولية القائمة. وتدعو المدونة، في جملة أمور، إلى تطوير نظم إدارة المخاطر الداخلية. وبينما لا توجد جزاءات على عدم الامتثال، يجوز لمجلس الإبلاغ المالي أن يوجه خطاباً إلى مجلس إدارة الكيان المعين لتشجيعه على الامتثال. ويستعرض المجلس التقارير السنوية لجميع كيانات الصالح العام.

وقد أنشئت منصة مكافحة الفساد المشتركة بين القطاعين العام والخاص في عام ٢٠١٣ لبناء التآزر بين القطاعين. كما أنشئت فرقة عمل القطاع الخاص المعنية بمكافحة الفساد بالتعاون مع معهد موريشيوس للمديرين وهيئة موريشيوس للأعمال التجارية، إلى جانب هيئات أخرى، بصفة مبادرة طوعية للقطاع الخاص من أجل مكافحة الفساد.

وعدلت موريشيوس قانون تيسير الأعمال التجارية من أجل تعزيز الشفافية في عملية الحصول على التسجيل والتراخيص والتصاريح لمختلف الأنشطة التجارية على مستوى الدولة والمستوى المحلي. ولا يُسمح بأن تقتطع من الضرائب النفقات التي تمثل رشاوى (المادة ٢٦ من قانون ضريبة الدخل).

تدابير منع غسل الأموال (المادة ١٤)

موريشيوس عضو مؤسس في فريق شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي المعني بمكافحة غسل الأموال. وقد خضع البلد لعدة تقييمات من جانب البنك الدولي وصندوق النقد الدولي (برنامج تقييم القطاع المالي)، وتُجري حالياً تقييماتها الخاصة للمخاطر. وقد أفضت جميع هذه الاستعراضات والتقييمات في الماضي إلى إدخال تعديلات لاحقة خلال العقد الأخير على الأطر التشريعية والتنظيمية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وتشمل أنظمة موريشيوس التنظيمية والتشريعية لمكافحة غسل الأموال قانون الاستخبارات المالية ومكافحة غسل الأموال، وقانون الخدمات المالية لعام ٢٠٠٧، وقانون الأعمال المصرفية، وقانون مصرف موريشيوس، والتشريعات ذات الصلة.

يبد أن مصرف موريشيوس ولجنة الخدمات المالية، بصفتها الجهتين المنظمتين لقطاع الخدمات المالية، يصدران مذكرات إرشادية للجهات التي يمنحها التراخيص تتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وأصدرت وحدة الاستخبارات المالية، في جملة أمور، مبادئ توجيهية بشأن تقديم التقارير عن المعاملات المشبوهة. وتعتزم لجنة موريشيوس الوطنية لمكافحة غسل الأموال (المادة ١٩ ألف من قانون الاستخبارات المالية ومكافحة غسل الأموال) أن تعد في المستقبل القريب مشروع استراتيجية وخريطة طريق وطنيتين جديدتين بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وإلى جانب الهدف النهائي المتمثل في تحقيق اتساق إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مع توصيات عام ٢٠١٢ الصادرة عن فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، يتوخى أن تساعد هذه العملية الاستراتيجية المرتقبة أيضاً على تعزيز وتنسيق التعاون فيما بين المؤسسات.

وتطبق موريشيوس نهجاً قائماً على تقييم المخاطر إزاء الحرص الواجب بشأن الزبائن (البند ٢-٥ من ملحوظات مصرف موريشيوس الإرشادية بشأن مكافحة غسل الأموال). وتشرح هذه الملحوظات الإرشادية الملزمة قانوناً بشأن مكافحة غسل الأموال الصادرة عن مصرف موريشيوس، وكذلك تلك الصادرة عن وحدة الاستخبارات المالية والصادرة عن لجنة الخدمات المالية، التفاصيل اللازمة لتحديد المصدر (بما في ذلك الاسم والعنوان ورقم الهوية الشخصية ورقم الحساب). وينبغي للمصرف المصدر أن يقدم هذه التفاصيل عن طريق أي مؤسسة وسيطة إلى حين وصول المبلغ المحول إلى المقصد النهائي.

وقد تحولت موريشيوس في عام ٢٠٠٩ من نظام الإفصاح عن النقد المحول عبر الحدود إلى نظام الإعلان عنه، الذي يشمل جميع الحركات المادية عبر الحدود للأموال النقدية والصكوك القابلة للتداول وجميع أشكال تلك الأموال والصكوك (المادة ١٣١ ألف من قانون الجمارك). ويبلغ الحد الأعلى المسموح به حالياً ٥٠٠ ٠٠٠ روبية موريشيوسية (تعادل ١٤ ٥٠٠ دولار)، وهو نفس المبلغ الذي يمثل الحد الأعلى المسموح به للمعاملات النقدية في موريشيوس (المادة ٥ من قانون الاستخبارات المالية ومكافحة غسل الأموال). ويشكل عدم الامتثال للحكم المذكور جريمة يمكن أن يعاقب عليها بغرامة تصل إلى مليوني روبية موريشيوسية وبالأشغال الشاقة لمدة لا تتجاوز ١٠ سنوات.

وقد وقعت موريشيوس عدداً كبيراً من مذكرات التفاهم مع جهات نظيرة دولية لوحدة الاستخبارات المالية ولجنة الخدمات المالية، بهدف مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب عن طريق التعاون وتبادل المعلومات.

٢-٢-٢- التجارب الناجحة والممارسات الجيدة

- اعتماد إطار القطاع العام لمكافحة الفساد، الذي يدعو الهيئات العمومية إلى وضع وتنفيذ سياساتها الخاصة لمكافحة الفساد ونظمها الخاصة لإدارة مخاطر الفساد (الفقرة ١ من المادة ٥)
- إشراك أصحاب المصلحة المتعددين على نطاق واسع وإجراء مشاورات منتظمة مع المجتمع المدني (المادة ١٣)

٢-٣-٢- التحديات التي تواجه التنفيذ

يُوصى بأن تقوم موريشيوس بما يلي:

- تحسين الشفافية في تمويل الأحزاب السياسية، بما في ذلك عن طريق اعتماد قانون جديد ينظم مسائل مثل الالتزامات المحاسبية والإعانات العمومية والترعات الخاصة والإقرار العلني وحدود النفقات (الفقرة ٣ من المادة ٧)
- النظر في تعزيز نظام إقرار الذمة للموظفين العموميين، بما في ذلك عن طريق اعتماد القانون المزمع الجديد واستحداث نظام للتحقق الفعال (الفقرة ٤ من المادة ٧، والفقرة ٥ من المادة ٨)
- تعديل نظامها الخاص بإقرارات الذمة ليشمل أيضاً معلومات عن الموجودات وصلاحيات التوقيع والقيم الأخرى الموجودة في البلدان الأجنبية (الفقرة ٥ من المادة ٨، والفقرة ٦ من المادة ٥٢)
- مواصلة بذل الجهود الرامية إلى تشجيع الموظفين العموميين على الإبلاغ عن أفعال الفساد (الفقرة ٤ من المادة ٨)
- النظر في تعزيز التدابير المتعلقة بالهدايا الممنوحة للموظفين العموميين، لا سيما الهدايا العالية القيمة التي تقدم على سبيل المجاملة (الفقرة ٥ من المادة ٨)

- اتخاذ تدابير لتعزيز إمكانية إنفاذ توصيات فريق الاستعراض المستقل بشأن المشتريات (الفقرة ١ من المادة ٩)
- زيادة الجهود الرامية إلى تعزيز المساءلة في إدارة الأموال العمومية، من قبيل النص على جزاءات على تأخر الوزارات والإدارات في تقديم البيانات المالية (الفقرة ٢ من المادة ٩)
- مواصلة بذل جهود مجلس الإبلاغ المالي الرامية إلى رصد امتثال الكيانات المعنية لمدونة حوكمة المؤسسات (الفقرتان ١ و ٢ من المادة ١٢)
- تحسين الشفافية في إجراءات منح التراخيص والتصاريح من جانب السلطات العمومية، بما في ذلك عن طريق إدخال تعديلات على قانون تيسير الأعمال التجارية (الفقرتان ١ و ٢ من المادة ١٢)
- تحسين وصول عموم الجمهور إلى المعلومات، بما في ذلك بواسطة اعتماد قانون جديد بشأن الوصول إلى المعلومات يسد الفجوات القائمة، بما فيها أسباب الرفض والأطر الزمنية وآلية الطعن. وعلاوة على ذلك، توعية عموم الجمهور بشأن حقه في طلب المعلومات (المادة ١٠ (أ)، والفقرة ١ (ب) من المادة ١٣)
- مواصلة بذل الجهود لإجراء مشاورات مع المجتمع المدني حول وضع القوانين الجديدة، مثل القانون المرتقب بشأن الوصول إلى المعلومات والقانون المتعلق بتمويل الأحزاب السياسية (الفقرة ١ (أ) من المادة ١٣)
- توسيع نطاق الأعمال التجارية والمهن غير المالية التي ينطبق عليها قانون الاستخبارات المالية ومكافحة غسل الأموال، ليشمل القطاعات الأخرى المعرضة لخطر غسل الأموال وغير المشمولة بالتشريعات القائمة حالياً لمكافحة غسل الأموال (الفقرة ١ من المادة ١٤)
- إنشاء سجل للحسابات المصرفية وضمن إمكانية الوصول الملائمة إليه، مع تضمينه معلومات عن المالك النهائي المستفيد، وهو سجل يجري النظر في إنشائه حالياً، وذلك في إطار إحدى الهيئات القائمة لمكافحة الفساد (المادة ١٤، والمادة ٥٢، والفقرة ٨ من المادة ٥٥)
- ضمان وضع الصيغة النهائية للاستراتيجية وخريطة الطريق الوطنيتين لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب واعتمادهما، من أجل التحديد الواضح للمسؤوليات بين الاختصاصات التي يتم بعضها بعضاً وتجنب التداخل بينها وتحسين التعاون فيما بين المؤسسات (المادتان ١٤ و ٥٨)
- مواصلة توسيع نطاق استخدام برمجيات "GoAML" ليشمل المزيد من المؤسسات، بغية تحسين التواصل والتنسيق بين الوكالات (المادة ١٤)
- استحداث الإلزام بالإبلاغ عن المعاملات النقدية التي تتجاوز قيمتها ٥٠٠.٠٠٠ روبية موريشيوسية (الفقرة ٢ من المادة ١٤)

- توضيح نطاق الحكم المتعلق بعبارة "المدفوعات" (المادة ٢ من قانون الاستخبارات المالية ومكافحة غسل الأموال) لكي تعني مجموع المبلغ المسدد وليس المبالغ المسددة كلاً على حدة (الفقرة ٢ من المادة ١٤)

٢-٤- الاحتمالات من المساعدة التقنية، التي حُدِّدت من أجل تحسين تنفيذ الاتفاقية

- المساعدة التشريعية (المواد ٩ و ١٠ و ١١)
- بناء المؤسسات (المواد ٧ و ٨ و ٩)
- بناء القدرات (المواد ٥ و ٦ و ٩ و ١١ و ١٣ و ١٤)
- البحث وجمع البيانات والتحليل (المادة ١١)
- تيسير التعاون الدولي مع البلدان الأخرى (المادتان ٥ و ١١)

٣- الفصل الخامس: استرداد الموجودات

٣-١- ملاحظات على تنفيذ المواد قيد الاستعراض

حكم عام؛ التعاون الخاص؛ الاتفاقات والترتيبات الثنائية والمتعددة الأطراف (المواد ٥١ و ٥٦ و ٥٩) يشير عدد من الأحكام التشريعية في موريشيوس إشارة صريحة إلى القدرة على التعاون بصفة رسمية والتعاون بصفة غير رسمية على حد سواء وكذلك تبادل المعلومات على الصعيد الوطني والدولي حسبما يعتبر ضروريا لتقديم المساعدة (المادة ٣ من قانون المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية والمسائل ذات الصلة؛ والمادة ٢٠ (٣) من قانون الاستخبارات المالية ومكافحة غسل الأموال؛ والمادة ٨١ (٥) من قانون منع الفساد؛ والمواد ٥٣-٥٩ من قانون استرداد الموجودات).

وقانون استرداد الموجودات هو التشريع الرئيسي فيما يتعلق باسترداد الموجودات، وهو ينص على المصادرة المستندة إلى الإدانة وغير المستندة إلى الإدانة كليهما، بما في ذلك المصادرة من خلال إنفاذ أمر صادر عن محكمة أجنبية. ووحدة الاستخبارات المالية هي السلطة المسؤولة عن الإنفاذ بموجب تعديل عام ٢٠١٥ لقانون استرداد الموجودات (المادة ٤).

وتتواصل موريشيوس مع الدول الأخرى بصفة تكاد أن تكون يومية، وتتبادل معها المعلومات بحرية حتى في غياب معاهدة مبرمة معها، بما في ذلك عن طريق مجموعة إيجمونت أو المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول).

وما زالت موريشيوس تعمل على إكمال قضاياها الأولى القليلة المتعلقة باسترداد الموجودات على المستوى الدولي. ولا تشكل السرية المصرفية عقبة أمام أي طلب لاسترداد الموجودات (المادة ٥٧ من قانون استرداد الموجودات). غير أنه لوحظ أن المحاكم تميل عموماً إلى جانب ضبط النفس لدى منح موافقتها على الحصول على معلومات مصرفية، وذلك بسبب اعتبارات حقوق الإنسان. ومن ثم فمَنْ شأن وجود سجل للحسابات المصرفية أن يضمن لوكالات التحقيق زيادة سهولة الحصول على المعلومات.

وهناك عدد كبير من القوانين الجديدة، ويجري تنقيح قوانين أخرى. وقد حث موريشيوس على كفاءة تنسيق هذه المجموعة الجديدة من التشريعات وعلى أن يتم التشاور بشأنها بين المؤسسات والهيئات الوطنية العديدة المعنية، بما في ذلك عن طريق الاستراتيجية وخريطة الطريق الوطنيتين الجديدتين المتوقع اعتمادهما لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. كما شدد على أن قانون الذمة المالية، الذي توضع مسودته حالياً، سيساعد أيضاً على وضع وتنفيذ سياسة شفافة وشاملة لاسترداد الموجودات.

وقد أبرمت موريشيوس عدداً كبيراً نسبياً من الاتفاقات والترتيبات الثنائية والمتعددة الأطراف المتعلقة بالتعاون الدولي بوجه عام، وهي تشارك أيضاً في شبكة الجنوب الأفريقي المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات.

منع وكشف إحالة العائدات المتأتية من الجريمة؛ ووحدة المعلومات الاستخباراتية المالية
(المادتان ٥٢ و ٥٨)

في الوقت الحاضر، وبينما يشترط على جميع المصارف والمؤسسات المالية أن تحتفظ بمعلومات "معرفة الزبون"، لا يوجد سجل مركزي أو قاعدة بيانات مركزية. وتُلزم المادة ١٧ من قانون الاستخبارات المالية ومكافحة غسل الأموال مانحي التراخيص بالتحقق من الهوية الحقيقية لجميع الزبائن والأشخاص الآخرين الذين تُجرى معهم معاملات، وعلى وجه الخصوص أن تتحقق من تعريف هوية الزبون وأن تحدد المالكين المستفيدين من الأموال المودعة في حسابات عالية القيمة. وتُلزم موريشيوس المؤسسات المالية أيضاً بجمع معلومات كافية للثبوت مما إذا كان الزبون شخصاً معرضاً سياسياً لخطر الفساد وما إذا كان المالك المستفيد قد يكون شخصاً معرضاً سياسياً لخطر الفساد. ويرد تعريف الشخص المعرض سياسياً لخطر الفساد، الذي قد يكون شخصاً محلياً أو أجنبياً، في المذكرة الإرشادية الملزمة قانوناً الصادرة عن مصرف موريشيوس بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وينبغي أن تراجع الإدارة العليا قائمة هؤلاء الأشخاص مرة واحدة في السنة على الأقل (المادة ٦-١٠٠ وما بعدها).

وكما سبق ذكره فإن موريشيوس تعدل تشريعاتها ولوائحها لكي تتسق مع المعايير الدولية. وتشترط موريشيوس الاعتماد المحلي للمعايير فوق الوطنية، الذي يتم من خلال عملية تشريعية، وهذا لم يحدث حتى الآن في حالة الاتفاقية.

ويقرر قانون موريشيوس حداً أدنى قدره سبع سنوات للاحتفاظ بالملفات والسجلات. بيد أن القانون يتيح أيضاً الاحتفاظ بهذه السجلات لفترة أطول؛ ومن ثم فقد قررت بعض المؤسسات أن تحتفظ بسجلاتها لفترة زمنية أطول. ولا يحتفظ بالسجلات مركزياً بل داخل كل مؤسسة.

ويُحظر إنشاء المصارف التي ليس لها مقر مادي، ولا يسمح للمؤسسات المالية بالدخول في علاقات عمل تجاري مع المؤسسات الأجنبية التي تقبل استخدام حساباتها من جانب تلك المصارف (المادة ٥ (١) من قانون مصرف موريشيوس، والمادة ٦-٩٢ من المذكرة الإرشادية الصادرة عن مصرف موريشيوس). ويجوز للمصرف المركزي (مصرف موريشيوس) الاتصال بالمصارف المركزية الأخرى، كما يجوز لوحدة الاستخبارات المالية أن تتصل بوحدات الاستخبارات المالية الأجنبية مباشرة، وهو ما تفعله بانتظام.

ويشترط كل من مصرف موريشيوس ولجنة الخدمات المالية على المؤسسات المالية إجراء تقييمات لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ومنذ آب/أغسطس ٢٠١٦ أُلزم جميع أصحاب الصرافات بإبلاغ مصرف موريشيوس مباشرة وبالحضور الشخصي بشأن جميع معاملاتهم. وترد في قانون المصارف (لعام ٢٠٠٤، المادة ١١ وما يليها) معلومات عن الجزاءات أو غيرها من القيود التي تطبق بعد هذا الحرص الواجب.

ولدى موريشيوس نظام محدود لإقرارات الذمة (انظر ما ورد أعلاه في إطار المادة ٨) لا يفرض على الموظفين المعنيين الإفصاح عن "مصالحهم المالية" الموجودة خارج البلد.

وتتمتع شعبة تحقيقات استرداد الموجودات، التي تخضع الآن لإشراف وحدة الاستخبارات المالية، بصلاحيات إدارية وتحقيقية. ووحدة الاستخبارات المالية مكلفة بالتعاون الدولي لغرض استرداد الموجودات، وهي تتبادل المعلومات وتلتمسها على نحو منتظم وبصفة غير رسمية لأغراض استخبارية. وتوجه الطلبات الرسمية عن طريق مكتب المدعي العام وبواسطة طلب للمساعدة القانونية المتبادلة.

ويتوقع أن تحدد الاستراتيجية وخريطة الطريق الوطنيتين الجديدتان بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب معايير للاختصاصات التي يتم بعضها بعضاً فيما يتعلق بالجانب الدولي للتعاون في مجال استرداد الموجودات ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

تدابير الاسترداد المباشر للممتلكات؛ آليات استرداد الممتلكات من خلال التعاون الدولي في مجال المصادرة؛ التعاون الدولي لأغراض المصادرة (المواد ٥٣ و ٥٤ و ٥٥)

في حين لا يوجد ما يمنع أي دولة أخرى من استهلال إجراءات مدنية في موريشيوس فإن ذلك لم يحدث قط، ولم يكن واضحاً كيف ستعالج المحاكم ذلك من المنظور القانوني. إلا أن دولاً أجنبية وأطرافاً أجنبية مارست بالفعل حق الحصول على تعويض عن الأضرار في موريشيوس. ولا يوجد في تشريعات موريشيوس ما يمنع أي دولة أجنبية أو كيان أجنبي من رفع دعوى، أثناء عملية المصادرة، بصفة الدولة أو الكيان مالكا شرعياً لممتلكات، وذلك لأن التعريف يفسر تفسيراً واسعاً وهو: "تنطبق عبارة 'أي شخص أو فرد' على أي مجموعة من الأشخاص، سواء أكانت ذات شخصية اعتبارية أو غير ذات شخصية اعتبارية، وتشمل تلك المجموعة" (قانون التفسير والأحكام العامة لعام ١٩٧٤). وللدول الأجنبية حق طلب المساعدة بتقديم طلب للحصول على المساعدة القانونية المتبادلة بموجب قانون المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية والمسائل ذات الصلة.

وتتيح موريشيوس إمكانية مصادرة الموجودات والحسابات وتجميدها وحجزها بالاستناد إلى حكم إدانة أو دون الاستناد إلى حكم إدانة على حد سواء (القسمان الثالث والرابع من قانون استرداد الموجودات). ويكون الاسترداد المستند إلى حكم إدانة ذا صفة شخصية، وغير المستند إلى حكم إدانة ذا صفة عينية. ويبين القانون إجراءات التماس التطبيق المباشر للأوامر الأجنبية عن طريق المحكمة العليا (المادة ١٢ من قانون المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية والمسائل ذات الصلة). وفي الممارسة العملية، وبهدف تسريع الإجراءات، يجوز لسلطات موريشيوس استهلال إجراء داخلي عوضاً عن الأمر الأجنبي أو بالتزامن معه، باستخدام الطلب الوارد كدليل وإرفاقه بإقرار

كتابي مشفوع باليمين. ويمكن تنفيذ هذه العملية ومصادرة الموجودات أو تجميدها أو حجزها في غضون ٢٤ ساعة.

إرجاع الموجودات والتصرف فيها (المادة ٥٧)

عملاً بالمواد ١٩-٢١ من قانون استرداد الموجودات، تباع موريشيوس جميع الموجودات المصادرة، لغرض المحافظة على قيمتها النقدية. وتودع الأموال في حساب مستقل إلى حين صدور الحكم القضائي النهائي. ويجوز أيضاً لوحدة الاستخبارات المالية أن تعين وصياً لتقدير قيمة الفائدة المحصلة من الجريمة ومصادرة موجودات بمبلغ مكافئ أو حجزها أو تجميدها. ولم يحدث طعن هذه الممارسة إلى الآن. كذلك تحصل دولة موريشيوس، فور البت القضائي في القضية، على ٨٠ في المائة من قيمة الموجودات المستردة، لتودع في صندوق الموجودات المستردة، من أجل تعويض الضحايا بعد أن تُطرح منها التكاليف المتكبدة (المادة ٥٨ (٢) والمادة ٦ من قانون استرداد الموجودات).

وتنص المادة ٥٨ من قانون استرداد الموجودات على أنه، عند طلب أي دولة أجنبية إنفاذ أمر أجنبي يتم تلقيه بواسطة طلب للمساعدة القانونية المتبادلة، يقوم المدعي العام بتحويل أي موجودات حصل عليها بطريقة غير سليمة، وإلى أن يتم ذلك، تبقى الممتلكات المصادرة مملوكة لدولة موريشيوس (المادة ٥٤ من قانون استرداد الموجودات). ويجوز لموريشيوس أيضاً أن تشرع في المصادرة غير المستندة لحكم إدانة في حال عدم وجود حكم قضائي نهائي صادر بموجب طلب الدولة الأجنبية.

ويمكن أيضاً استرداد الموجودات المدنية في موريشيوس بمقتضى المادة ٥٤ من قانون استرداد الموجودات، مع المادة ١٣ من قانون المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية والمسائل ذات الصلة.

٣-٢- التجارب الناجحة والممارسات الجيدة

- إقامة نظام الإبلاغ بالاتصال الحي المباشر من جانب أصحاب الصرافات من أجل معالجة المخاطر التي حددها تقييم مصرف موريشيوس للمخاطر التي ينطوي عليها قطاع المعاملات المصرفية (الفقرة ١ من المادة ١٤، والفقرة ١ من المادة ٥٢)
- تسمح موريشيوس بالمصادرة غير المستندة إلى حكم إدانة، بما في ذلك المصادرة على أساس الأوامر والطلبات الأجنبية (المادة ٥٤)

٣-٣- التحديات التي تواجه التنفيذ

يوصى بأن تقوم موريشيوس بما يلي:

- تعديل نظامها الخاص بإقرارات الذمة ليشمل أيضاً تقديم معلومات عن الموجودات وحقوق التوقيع والقيم الأخرى الأجنبية (الفقرة ٥ من المادة ٨، والفقرة ٦ من المادة ٥٢)
- إزالة عدم التيقن القانوني الراهن بشأن ما إذا كان مسموحاً للدول أن تكون طرفاً مدنياً في قضايا استرداد الموجودات وأن توجه طلبها مباشرة إلى المحاكم في موريشيوس (المادة ٥٣)

- مراقبة استخدام صندوق استرداد الموجودات، من أجل كفالة دفع التعويض الواجب للدول التي تكون ضحايا (المادة ٥٣ (ب) والمادة ٥٨)
- بالنظر إلى الطابع المزدوج للنظام القانوني للبلد، كفالة إمكان استخدام الاتفاقية كأساس قانوني للتعاون الدولي بوجه عام، وفي قضايا استرداد الموجودات بوجه خاص (الفقرة ٦ من المادة ٥٥)
- كفالة وضع الصيغة النهائية للاستراتيجية وخريطة الطريق الوطنيتين لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب واعتمادهما، من أجل إرساء حدود واضحة للمسؤوليات بين الصلاحيات التي يكمل بعضها بعضاً وتجنب التداخل وتعزيز التعاون المؤسسي (المادة ١٤ والمادة ٥٨)

٣-٤ - الاحتياجات من المساعدة التقنية، التي حُدِّدت من أجل تحسين تنفيذ الاتفاقية

- المساعدة التشريعية (المادة ٥٩)
- بناء المؤسسات (المادة ٥٩)
- بناء القدرات (المواد ٥١ و ٥٣ و ٥٤)
- بناء قدرات شعبة تحقيقات استرداد الموجودات (المادة ٥٨):
 - التحقيقات المالية
 - تحقيقات استرداد الموجودات
 - تنظيم وتحليل الأحجام الكبيرة من البيانات بطريقة التنقيب في البيانات
 - غسل الأموال والمصادرة فيما يتعلق بالعمليات الافتراضية